

- هيئة حكماء:

تتكون داخل الجمعية تتركب من خمسة أعضاء من غير أعضاء الهيئة المديرة يتم انتخابهم داخل الجلسة العامة و تكون مهمتها فض النزاعات التي قد تنشأ داخل الجمعية أو في علاقتها مع الغير دون أن تتدخل في صلاحيات الهياكل التنفيذية أو التفاوضية. و يضبط القانون الداخلي للجمعية اللائحة الترتيبية لهيئة الحكماء.

هيئة فض النزاع:

تتعهد هيئة الحكماء بوظيفتها في فض النزاعات بموجب مطلب عادي يرفع من كل ذي مصلحة و لها أن تتخذ كل الوسائل الممكنة لتحقيق أهدافها مثل الوساطة و التحكيم و الاستعانة بالغير و عن طريق المساعي الحميدة بغاية المصالحة و الحفاظ على المناخ السليم داخل الجمعية و تتخذ هيئة الحكماء قراراتها بأغلبية أعضائها .

و للهيئة وظيفة استشارية في كل ما له صلة بنشاط الجمعية ملزمة لكل الهياكل و منخرطيه .

و للهيئة دور استشاري في كل ما له بنشاط الجمعية و خياراتها تضطلع به بمطلب من هياكل الجمعية أو بصفة تلقائية .

العنوان الخامس

تنقيح النظام الأساسي

الفصل 30: لا يمكن تنقيح النظام الأساسي إلا:

1- باقتراح م الهيئة المديرة .

2- بطلب كتابي صادر عن ثلث أعضاء الجمعية العاملين البالغين 18 سنة على أقل تقدير موجه إلى الرئيس.

الفصل 31 : و في كلتا الصورتين المنصوص عليهما بالفصل أعلاه يجب أن يضمن الاقتراح الخاص بالتنقيح في جدول أعمال الجلسة العامة عادية أو خارقة للعادة تضم ثلثي أعضاء الجمعية العاملين .

و إذ لم يحصل النصاب المعين بالفقرة السابقة فيجب على الهيئة المديرة تعيين جلسة عامة ثانية تجتمع في أجل قدره خمسة عشر يوما تكون مقرراتها نافذة مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين و في هاته الصورة تصدر القرارات بالأغلبية المجردة .

الفصل 32: يخضع التنقيح المدخل على فصول هذا النظام خلال مدة نشاط الجمعية إلى تنقيح الشروط و الصيغ المقررة لتكوين الجمعية

و يقع الإعلان عنه بنفس الصورة في الفصلين 5 و 6 أعلاه.

العنوان السادس

حل الجمعية و تعليق نشاطها و اندماجها أو انضمامها مع جمعيات أخرى و تجزئتها و تصفية كاسبها

الفصل 33 : التعليق و الانضمام و الاندماج و التجزئة :

يجوز أن تقرر الجمعية لأسباب معللة تعليق نشاطها بصفة مؤقتة وفقا لأحكام الفصل 19 من المرسوم المنظم للجمعيات ، كما يمكن لها أن تنظم إلى شبكة الجمعيات أو تندمج في جمعية أو أكثر ذات أهداف مماثلة أو متقاربة و يجوز أيضا اتخاذ قرار في تجزئة الجمعية إلى جمعيتين أو أكثر .